

المرحلة الثانية

قانون حمورابي المادة ١ —

قبل البدء في شرح المواد القانونية لابد من التعرف على الفرق بين ترتيب الجملة الفعلية في اللغة الاكدية عن اللغة العربية ، من المعروف ان الجملة الفعلية في اللغة العربية (فعل + فاعل + مفعول به) اما في اللغى الاكدية فيكون الفعل في نهاية الجملة اي (فاعل + مفعول به + فعل)

Šum-ma a-wi-lum a-wi-lam

u-ub-bi-ir-ma

ne-er-tam e-li-šu

id-di-ma

la uk-ti-in-šu

mu-ub-bi-ir-šu

id-da-ak

شرح المفردات

Šum-ma : اداة شرط غير جازمة دانما ما تبدأ بها المواد القانونية بمعنى (اذا)

a-wi-lum : فاعل مرفوع وعلامة رفعه التميميم um الموجودة في نهاية الاسم بمعنى (رجل)

a-wi-lam : مفعول به منصوب وعلامة نصبه am بمعنى (رجلاً)

u-ub-bi-ir-ma : فعل ماضي من صيغة D من المصدر abaru للشخص الثالث المفرد المذكر بمعنى (اتهم) و ma الموجودة في نهاية الفعل هي زائدة للتوكيد . (اذا رجل رجلا اتهم)

ne-er-tam : مفردة اكدية مؤنثة ، وهو مفعول به منصوب بـ am من المصدر neru و t الموجودة هي زائدة للتأنيث . بمعنى (نحر ، جريمة قتل)

e-li-šu : حرف جر اكدى بمعنى (على) و šu هو ضمير الهاء المتصل فيصبح المعنى (عليه)

id-di-ma : فعل ماض من صيغة G من المصدر nadû بمعنى (القى) والـ ma زائدة للتوكيد

la : اداة نفي بمعنى (لا او لم)

uk-ti-in-šu : فعل ماضي تام من صيغة D من المصدر kōnu للشخص الثالث المفرد المذكر بمعنى (اثبت) وقد سبق الفعل بـ la النافية فيصبح لم يثبت šu ضمير الهاء يصبح المعنى (لم يثبت)

mu-ub-bi-ir-šu : اسم فاعل من صيغة D من المصدر abaru بمعنى (متهمه) .

id-da-ak : فعل مضارع من صيغة N من المصدر daku للشخص الثالث المفرد المذكر بمعنى (يقتل) .

الترجمة العامة

إذا اتهم رجل رجلاً آخر ولم يثبت ذلك الاتهام فالذي القى التهمة يقتل .